

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٣٦ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٧ :

وعلى القانون المدني :

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ في شأن الموانئ التخصصية المعدل بالقانون

رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٨ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٧ لسنة ١٩٧٨ بإنشاء الهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل :

وعلى كتاب مجلس الدولة المؤرخ ٢٠١٢/٧/٧ بشأن مراجعة مشروع عقد امتياز

وملاحقه بمنع التزام إنشاء وتشغيل وإعادة تسلیم محطة الصب الجاف بمينا، الأدبية

بنظام BOT :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٢/٧/٨ على منع التزام

إنشاء وتشغيل وإعادة تسلیم محطة الصب الجاف بمينا، الأدبية بنظام BOT

لصالح شركة الأدبية للإدارة البحرية :

ويناءً على ما عرضه وزير النقل :

قرار:**(المادة الأولى)**

ووفق على منع التزام إنشاء وتشغيل وإعادة تسلیم محطة الصب الجاف بميناء الأدبية بنظام B.O.T لصالح شركة الأدبية للإدارة البحرية وفقاً لأحكام القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ في شأن الموانئ التخصصية المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٨ على مساحة حوالي (٩٩٥٨٩) متراً مربعاً طبقاً للعقد المرفق بجميع بنوده وملاقه .

وعند انتهاء مدة الامتياز تؤول ملكية المشروع بكامل المنشآت والتجهيزات والمعدات للدولة بدون مقابل وبحالة جيدة مع تنفيذ مخططات الصيانة الدورية بمعرفة الشركة وعلى نفقتها طبقاً للعقد المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة رمضان سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٢٠ يوليه سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / كمال الجنزوري